E

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

E/CN.4/Sub.2/AC.4/2003/2
16 June 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان
اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان
الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين
الدورة الحادية والعشرون
٢١-٢٥ تموز/يوليه ٢٠٠٣
البند ٤(ب) من جدول الأعمال المؤقت

استعراض التطورات المتعلقة بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين

الموضوع الرئيسي: الشعوب الأصلية والعولمة

مذكرة من الأمانة العامة

خلاصة

تسـلط ورقة العمل هذه الضوء على بعض المواضيع ذات الصلة "بالشعوب الأصلية والعولمة"، وهو الموضوع الرئيسـي للدورة الحادية والعشرين للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين. واسترعت الشعوب الأصلية الانتباه إلى أثر العولمة على مجتمعاتها، وهي مجتمعات حدّدت بوصفها مواضيع يحتمل أن تنظَّم مناقشات بشأنها. والغرض من هذه الورقة هـو التشجيع على تبادل الآراء والمعلومات على نحو متعدد الأبعاد وتطلعي فيما بين الشعوب الأصلية والدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية.

وتـرد في مقدمة الورقة مناقشة مقتضبة عن العولمة، توضح المسائل والتحديات موضع الخلاف. ويركّز الجزء الرئيسي على المواضيع التالية: (أ) الهجرة/التحضُّر؛ و(ب) الاتصالات/التكنولوجيا والثقافة؛ و(ج) الفقر؛ و(د) السياسات الإنمائية؛ و(هـ) التجارة والملكية الفكرية. أما الجزء الأخير فيتناول بالبحث التحديات المناظرة التي تواجه المجتمع الدولي، بما فيها الحاجة إلى معايير جديدة وإلى تنفيذ التشريعات القائمة المتعلقة بحماية الشعوب الأصلية وتعزيزها.

وفي التوصيات قُدِّمت مقترحات إلى الفريق العامل عن الكيفية التي يُكفل بموجبها إجراء نقاش مستمر وموجه نحو تحقيق نتائج بشأن "الشعوب الأصلية والعولمة" بقصد النظر في السبل الفعالة للمضي قدماً في هذه المسألة المهمة من خلال بذل جهود مشتركة.

المحتويات

	الفقـــــرات	الصفحة
مقدمـــــة	١-٦	٣
أولاً - المواضيع الرئيسية ذات الصلة بالشعوب الأصلية والعولمة	٧ -٣٦	٤
ألف- الهجرة/التحضُّر	٧ -١٢	٤
باء- الاتصالات/التكنولوجيا والثقافة	١٣-١٥	٦
جيم- الفقر	١٦-٢٠	٧
دال- السياسات الإنمائية	٢١-٣٢	٨
هاء- التجارة والملكية الفكرية	٣٣-٣٦	١١
ثالثاً - دور المعايير والصكوك الدولية فـــي تعزيز الشعـــوب الأصلية وحمايتهـــا في سياق العولمة.....	٣٧-٤٢	١٣
رابعاً - توصيات مقدمة إلى الفريق العامل للنظر فيها	٤٣	١٤

مقدمة

١- قرر الفريق العامل المعني بالسكان الأصليين، في دورته العشرين، أن يسلط الضوء على موضوع "الشعوب الأصلية والعولمة" في دورته المقبلة لعام ٢٠٠٣. ورحبت اللجنة الفرعية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان، في قرارها ٢٠٠٢/٢١، بالاقتراح المتعلق بالتركيز على هذا الموضوع ودعت الحكومات والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات المعنية بالشعوب الأصلية والمنظمات غير الحكومية إلى تقديم معلومات. وتُلُقِّي عدد من الإسهامات من المنظمات المعنية بالشعوب الأصلية، وتنعكس محتوياتها في هذه الورقة.

٢- واعتمدت لجنة حقوق الإنسان، في دورتها التاسعة والخمسين، القرار ٢٠٠٣/٢٣ الذي يؤكد تركيز الاهتمام على موضوع العولمة في الأعمال التي تضطلع بها اللجنة الفرعية في المستقبل.

٣- والغرض من هذه المذكرة هو إلقاء الضوء على بعض المواضيع المحتملة المتعلقة بالشعوب الأصلية والعولمة والتشجيع على تبادل الآراء والمعلومات على نحو متعدد الأبعاد وتطلعي فيما بين الشعوب الأصلية والدول وهيئات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية. والآمال معقودة على أن تساعد المناقشات التي سيعقدها الفريق العامل المجتمع الدولي على فهم العقبات والفرص فيما يتعلق بالشعوب الأصلية والعولمة فهماً أفضل، والنظر في السبل الفعالة للمضي قدماً في هذه المسألة المهمة من خلال بذل جهود مشتركة.

العولمة

٤- يمكن فهم العولمة على أنها ظاهرة متعددة الأبعاد مؤلفة من العديد من العمليات المعقدة والمترابطة مما يسفر عن آثار متباينة ولا يمكن أحياناً التكهن بها. ومن ثم فإن العولمة تشير إلى عمليات شتى يترتب عليها آثار تعم العالم بأسره وتتجاوز الحدود الوطنية. ومع أن العصور السالفة شهدت عولمة أيضاً، فإن شكل العولمة الحالي يتسم ببعض الخصائص المميزة، مثل أوجه التقدم في ميدان التكنولوجيا الحديثة ووسائط النقل الأرخص والأسرع وتحرير التجارة وزيادة التدفقات المالية ونمو حجم الشركات وإمكاناتها.

٥- وبرغم أن تعبير العولمة يستخدم للإشارة إلى عمليات اقتصادية في الغالب، فإن لها أيضاً آثار على الصعيد الاجتماعي والثقافي. فمن جهة، يمكن أن تؤدي العولمة إلى تقويض الإطار التقليدي والاجتماعي والديني وإلى فقدان الهوية الثقافية، وقد تفضي إلى التجانس الثقافي. ومن جهة أخرى، فإن التصدي للعولمة يمكن أن تشجع أيضاً على التحول إلى الأصول الثقافية والتمسك بها وإلى الإحياء الثقافي. وعلاوة على ذلك، فإن التفاعل المعقد بين ما هو محلي وما هو عالمي يمكن أن يؤدي إلى ظهور هويات ثقافية جديدة وهجينة. وهكذا، فبإمكان العولمة أن تفضي أيضاً إلى التمايز الثقافي والتعددية الثقافية.

٦- ومع أن العولمة تتيح فرصاً لتحقيق تنمية اقتصادية واجتماعية، فإنها تحمل أيضاً في جعبتها تحديات خطيرة، بما فيها الفقر والاستبعاد وعدم المساواة فيما بين المجتمعات وداخلها. وهناك نزعة نحو حرمان الشعوب الأصلية

على وجه الخصوص من فوائد العولمة على الصعد السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وتُستبعد في أغلب الأحيان من الحياة السياسية، نظراً لافتقارها إلى مشاركة سياسية كافية وتمثيل لائق على الصعيد الشخصي. وعلاوة على ذلـــك، فإنها تعاني عادة من عدم المساواة من الناحية الاقتصادية الذي يتجسد في الافتقار إلى إمكانية الحصول على أصول منتجة وخدمات وفرص. وفي بعض الأحيان، تتعرض هذه الشعوب للتمييز والتهميش في الأوساط الاجتماعية.

أولاً - المواضيع الرئيسية ذات الصلة بالشعوب الأصلية والعولمة

ألف - الهجرة/التحضُّر

٧- التحضُّر السريع هو جانب من جوانب العولمة. والأهمية المتزايدة للمدن ترتبط بوظيفتها بوصفها مراكز مالية واقتصادية متاخمة لأسواق المستهلكين الرئيسية التي تجتذب عدداً كبيراً من العمال المهاجرين والاستثمارات الرئيســـية وتفضـــي في أحيان كثيرة إلى تهميش المناطق الريفية من الناحية الاقتصادية. وفي الوقت نفسه، تؤدي العمليات الاقتصادية العالمية، كتشجيع الزراعة للأغراض التجارية، إلى تقويض حقوق الشعوب الأصلية في الحصول على الأراضي والموارد وتقليل الاكتفاء الذاتي لمجتمعاتها، مما يدفع هذه الشعوب إلى الهجرة إلى المراكز الحضرية.

٨- والأسباب التي أدت إلى زيادة نزوح السكان من الشعوب الأصلية إلى المراكز الحضرية متعددة الجوانب، من بينها انتشار الفقر على نطاق واسع وبشكل غير متناسب في المجتمعات الأصلية الريفية وانعدام فرص العمل، إلى جانب الترحيل القسري والنزاعات المسلحة. وتشير الدلائل إلى أن هناك علاقة مباشرة بين النزوح إلى المناطق الحضـــرية وعدم الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية، كحقها في تقرير المصير، فضلاً عن حقها في الحصول على الأراضي والتحكم في مواردها الطبيعية.

٩- وفي المـــدن غالباً ما يكون السكان من الشعوب الأصلية من أكثر قطاعات المجتمع الحضري ضعفاً وفقراً وتهميشاً. وفي الميدان السياسي، يتعرضون أحياناً لتمييز شديد في سعيهم للوصول إلى العدالة ويجنح الميل أيضاً إلى اســـتبعادهم من عمليات اتخاذ القرارات، حيث يعتبر أفراد هذه الشعوب في الغالب مواطنين من الدرجة الثانية. كذلك فإن هذه الشعوب تتعرض في حالات كثيرة للتمييز العنصري، ولتجنبه تحاول في بعض الأحيان، أن تتكيَّف مع الاتجاه السائد في المجتمع وتنبذ أصلها الإثني، مما يؤدي إلى فقدان هويتها الثقافية. غير أن معظم سكان المناطق الحضـــرية من الشعوب الأصلية يحافظون على علاقات وثيقة مع مجتمعاتهم الأصلية، الاجتماعية والاقتصادية على الســـواء. وفي العمل، غالباً ما يتعرض السكان من الشعوب الأصلية للظلم والاستغلال. ويعمل العديد منهم في القطـــاع غـــير الرسمي ويتقاضون أجوراً منخفضة ويتعرضون لظروف عمل غير آمنة. ولا تتوفر للعديد منهم في المراكز الحضرية إمكانية الحصول على عمل محترم وتعليم كاف وسكن لائق.

١٠- ومن جهة أخرى، يمكن للسكان من الشعوب الأصلية في المناطق الحضرية أن ينجحوا في اكتشاف منافذ سوقية متخصصة وأن يصبحوا من منظِّمي المشاريع أو أن يعملوا في قطاع الخدمات. وقد تهيئ الحياة في المدن بيئة مواتية لتوضيح متطلبات الشعوب الأصلية وتسهيل التواصل مع السلطات الحكومية. وبإمكان المنظمات المعنية بالشعوب الأصلية أن تنضم إلى حركات اجتماعية أخرى، كالنقابات العمالية والحركات النسوية، وأن تشكل تحالفات قوية.

١١- وتسعى العديد من مبادرات الأمم المتحدة حالياً، كمبادرة المقرر الخاص المعني بالسكن اللائق ومبادرة ممثل الأمين العام المعني بالمشردين داخلياً، إلى معالجة مشاكل حقوق الإنسان المقترنة بتحضُّر السكان من الشعوب الأصلية وهجرتها. كما يعالِج برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - الأمم المتحدة) بشكل مطرد الاحتياجات الخاصة لسكان المناطق الحضرية من الشعوب الأصلية في سياساته وأنشطته، وذلك عن طريق التركيز على إعمال حقوق هذه الشعوب في السكن. ويعكف حالياً على تنفيذ المبادرات المتعلقة بسكان المناطق الحضرية من الشعوب الأصلية، مثال ذلك تعزيز مشاركتهم بصورة فعالة في عمليات اتخاذ القرارات المحلية من أجل ضمان معالجة السياسات المحلية للاحتياجات والمصالح الخاصة لهؤلاء السكان معالجة وافية. وتروِّج الحملة العالمية لضمان حيازة السكن للأشكال الآمنة من حيازة المساكن، وتدعم أيضاً السكان من الشعوب الأصلية الذين يقيمون في المستوطنات غير الرسمية والعاملة فيها. وهدف برنامج الأمم المتحدة في مجال حقوق السكن، الذي ينفَّذ بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، هو إعمال حق الفقراء في المناطق الحضرية في السكن وهو حق من حقوق الإنسان، إعمالاً كاملاً، مع التركيز بشكل خاص على تعزيز حقوق المرأة في السكن والحصول على الأراضي والملكية.

١٢- ويعكف برنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل - الأمم المتحدة) حالياً، بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، على تنفيذ مشروع بحثي بشأن حق السكان من الشعوب الأصلية في السكن. والغرض من هذه الدراسة هو تحديد الحالة الراهنة لحماية وتعزيز حقوق السكان من الشعوب الأصلية في السكن والعقبات التي تعترض طريق إعمالها والحلول العملية لها، وفهم وضع السكان من الشعوب الأصلية الذين يقيمون في بيئة حضرية فهماً أفضل. وتهتم الدراسة اهتماماً خاصاً بضمان حيازة السكن فضلاً عن الاهتمام بحالة النساء من الشعوب الأصلية. وبالإضافة إلى ذلك، يجري حالياً استعراض كل من الصكوك الدولية والتشريعات الوطنية ذات الصلة بحقوق السكان من الشعوب الأصلية في السكن، مع الأخذ بنظر الاعتبار التمييز ضد السكان من الشعوب الأصلية في تنفيذ القوانين والسياسات العامة. وإلى جانب الممارِسين والمنظمات المعنية بحقوق السكن، يكون السكان من الشعوب الأصلية المستفيدين النهائيين من هذا البحث الذين يمكن لهم الانتفاع بالنتائج والتوصيات التي يتضمنها التقرير القادم للمشروع في تحسين ظروفهم المعيشية.

باء - الاتصالات/التكنولوجيا والثقافة

١٣- إن الانتشار السريع للمعلومات وتكنولوجيا المعلومات عملية مهمة أخرى من العمليات التي تقترن بالعولمة. وتكنولوجيا المعلومات الحديثة تتيح للسكان من الشعوب الأصلية إمكانية إنشاء شبكات معلومات وطنية وإقليمية فضلاً عن شبكات دولية. ولقد سارع السكان من الشعوب الأصلية إلى استخدام الإنترنت، باعتباره وسيلة لاطلاع المجتمع الدولي على احتياجاتهم وشواغلهم وتعزّز بها إحياء تراثهم الثقافي وتطور علاقاتهم مع المجموعات السائدة في المجتمع.

١٤- ويسهِّل الإنترنت وصول السكان من الشعوب الأصلية إلى الساحة السياسية ويهيئ لهم الفرصة لإقامة شبكات فيما بين المنظمات المعنية بالسكان من الشعوب الأصلية والناشطين في ميدان حقوق الإنسان. وعلاوة على ذلك، هناك طائفة واسعة من المواقع الشبكية المتاحة على الإنترنت، المنشأة بالتعاون مع منظمات غير حكومية أو مؤسسات أكاديمية، توفر معلومات مفيدة عن السياسات والقوانين الوطنية القائمة والصكوك الدولية لحقوق الإنسان والتطورات الحالية داخل منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة بحقوق الشعوب الأصلية. وقد تعزّز تكنولوجيا الاتصالات أيضاً مشاركة الشعوب الأصلية في الاقتصاد العالمي، وذلك عن طريق توفير التدريب على الإنترنت والمواقع الشبكية للمهنيين من الشعوب الأصلية لإفساح المجال أمامهم للوصول إلى الأسواق الدولية. وفضلاً عن ذلك، يمكن الاستفادة من الإنترنت لتشجيع لغة الشعوب الأصلية وثقافتها وتاريخها وفنونها، مما يسهم بالتالي في تعزيز ثقافتها. وبإمكانهم أيضاً الاستفادة من وسائط الإعلام، كالتلفزيون والإذاعة والصحافة، من أجل القيام بحملات إعلامية للتعريف بحقوقها وإذكاء الوعي بقضايا السكان من الشعوب الأصلية.

١٥- لكنه يتعين على المرء أن يأخذ في اعتباره الآثار السلبية المحتملة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات على حقوق الشعوب الأصلية، ولا سيما فيما يتعلق بالمعارف التقليدية التي أُتيحت على المواقع الشبكية دون الحصول على موافقة الشعوب الأصلية مسبقاً. ومثلما أشار ممثلو الشعوب الأصلية في حلقة العمل بشأن وسائط الإعلام الخاصة بالسكان الأصليين (انظر E/CN.4/Sub.2/AC.4/2001/3) التي نظمتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠١، قد تؤدي هيمنة وسائط الإعلام الغربية ووسائط الإعلام الجماهيري الوطنية المبنية على قيم المجموعات السائدة في المجتمع إلى تقويض ثقافة الشعوب الأصلية. وبالإضافة إلى ذلك، غالباً ما تجد مشاريع وسائط الإعلام الخاصة بالسكان الأصليين صعوبة في التنافس مع وسائط الإعلام الجماهيري المدفوعة بتحقيق الأرباح. ويمكن، علاوة على ذلك، إساءة استعمال وسائط الإعلام الوطنية في عرض معلومات نمطية عن الشعوب الأصلية، بل حتى إساءة استعمالها كوسائل لنشر هذه الدعاية المغرضة عنها. وفضلاً عن ذلك، فإن الحصول على التكنولوجيات الحديثة محدود نظراً للصعوبات اللغوية والمالية.

جيم - الفقـــر

١٦- يعتـــبر الفقـــر انـــتهاكاً لجميع حقوق الإنسان لأنه يقوض الحقوق المدنية والسياسية، وكذلك الحقوق الاقتصـــادية والاجتماعية والثقافية. ومع أنه غالباً ما يكون هناك ميل إلى التركيز على العواقب المترتبة على فقر الشعوب الأصلية فكثيراً كما تهمل أسبابه الرئيسية، كالتمييز والعزل الاجتماعيين والاستبعاد السياسي والتفاوت الاقتصادي والسياسات الإنمائية غير المناسبة. ولذلك، فإن من المهم تحليل العمليات التي تؤدي إلى إفقار الشعوب الأصلية ضمن سياق العولمة. وقد أدت العمليات ذات الصلة بالعولمة إلى عدم الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وتجـــريدها من حيازتها لأراضيها التقليدية والتقليل من شأن بيئتها وفرض قيود على إمكانية حصولها على الموارد الطبيعية والمنتجة وحملها على الهجرة والتحضر، مما أدى إلى تهميش هذه الشعوب وإفقارها.

١٧- وكـــان الحد من الفقر على مدى العقود الأخيرة ولا يزال يمثل، شاغلاً رئيسياً للمجتمع الدولي. وخلال مؤتمر قمة الألفية الذي عقد في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، أعادت الدول تأكيدها مجدداً على التزامها بالعمل من أجل القضـــاء عـــلى الفقر. وتمخض هذا الالتزام عن إعداد الأهداف الإنمائية للألفية، التي جرت الموافقة عليها عموماً كإطـــار لقـــياس التقدم المحرز في عملية التنمية. وتأخذ الأهداف الإنمائية للألفية في الاعتبار طبيعة الفقر المتعددة الأبعاد، وذلك من خلال معالجة مسائل من قبيل التعليم والصحة والعمالة. وهي تستهدف تحقيق عدة أمور منها توفـــير تعليم ابتدائي شامل ومكافحة الأمراض الرئيسية وإتاحة فرص العمل، مما يعزز بالتالي قدرات الجماعات الضعيفة. غير أن الأهداف الإنمائية، لا تولي اهتماماً كافياً لأسباب الفقر البنيوية.

١٨- وحيـــث إن الشـــعوب الأصلية غالباً ما تكون من بين أكثر الجماعات فقراً وتهميشاً في المجتمع، ينبغي لاستراتيجيات الحد من الفقر أن تهتم اهتماماً خاصاً بمشاكلها واحتياجاتها. وبالنظر لعدم توفر معلومات عن حالة الشعوب الأصلية، ينبغي جمع بيانات مصنفة بغرض تحديد احتياجاتها الخاصة. ذلك أن مؤشر التنمية البشرية على سبيل المثال لا يقدم إلا معلومات عامة عن تنمية بلد ما دون أن يشير بوضوح إلى حالة الشعوب الأصلية. وفيما يـــتعلق بتمايز الشعوب الأصلية، هناك بالإضافة إلى ذلك، حاجة ماسة إلى الحصول على بيانات مصنفة، في جملة أمور، بحسب الجنس والعمر، فضلاً عن تصنيفها بحسب الإقامة في المناطق الحضرية والريفية.

١٩- ويـــبين المثال المتعلق بإعمال الحق في التعليم في سياق الجماعات الأصلية أن الشعوب الأصلية تصبو إلى التغلب على التمييز الاجتماعي والتفاوت الاقتصادي والاستبعاد السياسي، بينما تؤكد في الوقت ذاته على الحاجة إلى بـــرامج تخـــتص بثقافتها تراعي وتحترم خصوصياتها الثقافية بالقدر الكافي. وحسبما أشير أعلاه، فإن الحق في التعلـــيم لـــــه أهمية في استراتيجيات الحد من الفقر، على أن الحصول على التعليم العام وحده لا يكفي لتلبية الاحتياجات الخاصة للشعوب الأصلية وذلك، لأن برامج التعليم غالباً ما تكون مبنية على قيم المجموعات السائدة

في المجـــتمع. ولذلك، ينبغي تأمين مشاركة الشعوب الأصلية في إعداد برامج تعليمية مناسبة مثلاً من خلال نهج تعليمية ثنائية اللغة ومشتركة فيما بين الثقافات، بما يكفل احترام معتقداتها وتاريخها.

٢٠- ويهدف مشروع المبادئ التوجيهية: بشأن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء استراتيجيات الحد من الفقـــر، الذي أعدته مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، إلى تعزيز تحقيق أهداف الألفية الإنمائية، وذلك عن طـــريق تقديم المساعدة إلى البلدان والوكالات الدولية والممارسين في ميدان التنمية، في تنفيذ النهج المعنية بحقوق الإنســـان لـــلحد من الفقر على الصعيد القطري. والفكرة الأساسية التي يقوم عليها اتباع نهج قائم على حقوق الإنســـان إزاء اســـتراتيجيات الحد من الفقر، هي ضرورة استناد الأخيرة إلى المعايير الواردة في القانون الدولي، لا سيما المعايير التي يقتضيها العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. غير أن استراتيجيات الحد من الفقر لا تولي اهتماماً كافياً للآثار التي تخلفها السياسات الاقتصادية الدولية على التنمية الوطنية والمحلية، ولذلك، قد تكون هناك حاجة إلى مبادئ توجيهية إضافية تتناول أنشطة الشركات عبر الوطنية. وقد قدمت إلى الفريق العامل ورقة عمل عن إمكانية وضع مشروع مبادئ توجيهية بشأن الشركات عبر الوطنية التي تؤثر أنشطتها في مجتمعات السكان الأصليين (E/CN.4/Sub.2/AC.4/2003/5).

دال - السياسات الإنمائية

٢١- تشير العولمة أيضاً إلى عملية التوسع السريع في الأسواق والتقلب الشديد في الاستثمارات القصيرة الأجل، الـــتي يمكـــن سحبها بسهولة. والجدير بالذكر بوجه خاص أن الاستثمارات، لا سيما الاستثمارات في المشاريع الإنمائـــية الواســـعة النطاق، كتشييد السدود واستخراج الموارد الطبيعية وإقامة المزارع والمصانع وتطوير المناطق الســـياحية والموانئ ومراكز الاتصالات والبنى التحتية، قد نفذت في كثير من الأحيان دون الحصول على موافقة صريحة ومسبقة ومستنيرة من الشعوب الأصلية.

٢٢- وتـــناول المقـــرر الخـــاص المعني بحالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للسكان الأصليين في تقريره (E/CN.4/2003/90) الـــذي قدمـــه إلى لجنة حقوق الإنسان في عام ٢٠٠٣ بالتفصيل الآثار السلبية المحتملة لهذه المشاريع على حالة حقوق الإنسان للسكان الأصليين.

٢٣- وعلى الرغم من وجود صكوك دولية ووطنية على السواء تنظم حقوق السكان من الشعوب الأصلية، فلا يـــزال هناك عدم اعتراف بحقوقهم الجماعية على الصعيد الوطني أو المحلي، لا سيما فيما يتعلق بحقهم في الحصول عـــلى أراضي وحقهم في التحكم في مواردهم الطبيعية. وعادة ما تلحق الحكومات بإشارتها إلى مفهوم "المصلحة الوطنية" الضرر بالحقوق الشرعية للشعوب الأصلية المعترف بها بصفة رسمية. وغالباً ما لا تنفذ الصكوك التشريعية القائمـــة على الصعيد الوطني لحماية حقوق السكان من الشعوب الأصلية. ويستمر تهميش السكان من الشعوب

الأصـــلية في عمليات اتخاذ القرارات وحرمانهم من المشاركة المجدية في عملية التنمية. وتبرر المشاريع الإنمائية في الغالب بدعوى أنها ستؤدي إلى تحقيق نمو اقتصادي. غير أنه يتبين من التجارب أن حالة السكان الأصليين حتى في الـــبلدان التي تتمتع بمعدلات نمو اقتصادي مرتفعة لم تتحسن بالضرورة. وغالباً ما توزع فوائد المشاريع الإنمائية توزيعاً غير متساو، ولذلك، تبقى أوجه عدم المساواة البنيوية على الدوام.

٢٤- وتؤثـــر إعادة التوطين في إطار المشاريع الإنمائية عموماً على فئات المجتمع الأكثر فقراً وضعفاً، مما يعزز بالـــتالي اســـتبعادها من النواحي الاقتصادية والسياسية والاجتماعية. وغالباً ما تخضع الشعوب الأصلية للترحيل القسري والتشريد غير الطوعي وإعادة التوطين، مما يؤدي إلى إفقارها، حيث إنها تحرم من الحصول على أراضيها وأصولها الإنتاجية. وينطوي ترحيلها من أراضيها على انتهاكات كبيرة لما تتمتع به من حقوق الحريات الأساسية، مثل الحق في إقامة شعائر دينها والحق في الحصول على قدر كاف من التغذية والطعام، فضلاً عن الحق في الصحة. وقد يؤدي الترحيل القسري أيضاً إلى انتهاكات للحقوق المدنية والسياسية، كالحق في الحياة والحق في عدم التدخل في الشؤون الخاصة وشؤون الأسرة والمترل.

٢٥- والحـــق في التنمية مبدأ توجيهي مهم للتعاون الدولي، وهو يعالج قضايا تتعلق بحقوق المشاركة والحق في تقريـــر المصير والاعتراف بالحقوق الجماعية ذات الصلة وإعمالها. وهو يشمل كافة حقوق الإنسان ويجمع بينها، ويؤكد في نفس الوقت على عدم قابلية تجزئتها وعلى ترابطها. ويمكن المطالبة بالحق في التنمية على فرادى وجماعة على السواء. ومثلما يرد في الفقرة ١ من إعلان الحق في التنمية، لا يحق "لكل إنسان"، بل يحق "لجميع الشعوب" التمتع بهذا الحق. وهكذا فإن الشعوب الأصلية هي الجهة المستفيدة من هذا الحق باعتبارها جماعة. ويتيح النقاش الدائـــر حـــول الحق في التنمية فرصة مهمة للشعوب الأصلية للتعبير عن حقها في التمتع بهذا الحق والحقوق ذات الصلة في الساحة الدولية.

٢٦- وترسي المعايير الواردة في اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ إطاراً أساسياً لحماية الشعوب الأصلية بموجـــب القانون الدولي. وتشير العديد من المنظمات الدولية، كبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، إلى الاتفاقـــية رقم ١٦٩ عند وضعها لسياسات أو برامج تؤثر على الشعوب الأصلية. وتضم هذه الاتفاقية عددا من المواد ذات الصلة بحقوق الشعوب الأصلية في عملية التنمية، وخاصة حق الشعوب الأصلية في تحديد النهج الخاص بهـــا في التنمـــية. وفيما يتعلق بالأخير، تسلط الاتفاقية الضوء على أهمية حقوق الملكية والحيازة وحق الشعوب الأصـــلية في التحكم في أراضيها ومواردها. وتقدم أيضاً مبادئ توجيهية واضحة بشأن تنفيذ المشاريع الإنمائية، وذلـــك عن طريق إبراز الحاجة إلى إيجاد وسائل مناسبة للمشاركة ومن أجل الحصول على موافقة حرة ومستنيرة عـــلى تنفيذ المشاريع الإنمائية وتقييم الآثار السلبية المحتملة للأنشطة الإنمائية المزمع الاضطلاع بها. وبالإضافة إلى

ذلـــك، فـــإن الاتفاقـــية تثير مسألة أوجه عدم المساواة البنيوية من خلال دعوتها إلى إزالة الفجوات الاقتصادية والاجتماعية القائمة.

٢٧- وهناك تطورات تبشر بالخير تحدث الآن على الصعيد الوطني بفضل المعايير الواردة في مشروع إعلان الأمم المـــتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩. واستخدمت بعض الحكومات مؤخراً هذه الاتفاقية كنموذج لتشريعاتها الوطنية مما أدى إلى الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية الإقليمية والتاريخية ومعالجة مسألة الظلم التاريخي. كما بذلت جهود فيما يتعلق بسياسات تستهدف ضمان مشاركة هذه الشعوب في عملية التنمية، مثلاً من خلال وضع برامج لبناء القدرات.

٢٨- ويوفـــر الاهتمام المتزايد لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بمسألة الشعوب الأصلية خلال العقد الأخير بعض الفرص المهمة لها. والهدفان الشاملان للبرنامج بخصوص هذه الشعوب هما تهيئة بيئة مواتية لتعزيز مشاركتها على كافة مستويات اتخاذ القرارات وإدراج وجهات نظرها وأفكارها في أعماله. وأصبح الترويج لاتباع نهج قائم على التشاور مع المستفيدين من خلال المشاركة المجدية للشعوب الأصلية على كلا الصعيدين الكلي والمحلي عنصراً من العناصر الأساسية للسياسات الإنمائية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. ونظراً لتواجد البرنامج على الصعيد القطري، فإنه يوجد في وضع يمكنه من جمع شمل مختلف الأطراف المعنية في عملية التنمية. والبرنامج يشجع بشكل فعال على إقامـــة حـــوار بين الحكومات والمنظمات المعنية بالشعوب الأصلية، مما يمكن هذه المنظمات من إقامة الشبكات والـــتأثير على السياسات الوطنية. وعلاوة على ذلك، فإن البرنامج يضع في اعتباره بصورة متزايدة الدور الحاسم لمعارف الشعوب الأصلية في تحقيق التنمية المستدامة، ولذلك فهو يسعى بشكل فعال إلى حمايتها. ومن الواضح أن سياســـات البرنامج تسترشد باتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩، من خلال التأكيد، على عدة أمور، منها ضرورة الاعتراف بالحصول على موافقة حرة ومسبقة ومستنيرة من الشعوب الأصلية، وبحقوق هذه الشعوب في الحصول على الأراضي والتحكم في مواردها.

٢٩- ومـــنذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية في ريو دي جانيرو، البرازيل، في عام ١٩٩٢، اعترف دولياً بالحاجة إلى تحقيق التنمية المستدامة. أما في جدول أعمال القرن ٢١، الذي اعتمده مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمـــية والذي يشكل خطة عمل شاملة تستهدف تحقيق التنمية المستدامة، فيجري التأكيد على دور الشعوب الأصلية الحاسم في تحقيق التنمية المستدامة وعلى ضرورة تعزيز مشاركتها الفعالة في عمليات اتخاذ القرارات.

٣٠- وفي مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة الذي عقد في جوهانسبرغ بجنوب أفريقيا في عام ٢٠٠٢، عززت الدول التزامها بتحقيق التنمية المستدامة. وتبرز خطة التنفيذ التي اعتمدت خلال المؤتمر أهمية تعزيز دور الشعوب الأصلية من خلال حماية أراضيها ومنحها الحق في التحكم في أراضيها ومواردها على السواء. وتهدف الخطة إلى الحفاظ على الأساليب التقليدية للإنتاج والممارسات التي تتبعها الشعوب الأصلية في إدارة الموارد وكذلك معارفها

الإيكولوجـــية التقلـــيدية وتشجيعها، مما يؤكد مجدداً الدور الذي تقوم به الشعوب الأصلية في التنمية المستدامة. وعـــلاوة على ذلك، يجري التأكيد على أهمية بناء قدرات الشعوب الأصلية ومشاركتها الفعالة في عمليات اتخاذ القرارات ووضع السياسات بخصوص إدارة الموارد الطبيعية. وكان من أهداف مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة تمكـــين الشعوب الأصلية وإدراج مفهوم الاستدامة في سياسات الحد من الفقر. وفي مؤتمر مناظر عقد في كمبرلي بجـــنوب أفريقيا سلطت المنظمات المعنية بالشعوب الأصلية الضوء على مطالبتها بالمشاركة التامة والفعلية، وهي مشاركة لم تتحقق بعد تحققاً كاملاً. ونظمت مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان حلقة عمل متابعة بشأن مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة. ويرد تقرير الحلقة في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2003/10.

٣١- ولا يزال الاعتراف الدولي بالاستدامة والمشاركة بوصفهما مبدأين من المبادئ الأساسية يؤثر تأثيراً متزايداً عـــلى المؤسسات المالية الدولية. وينعكس هذا التطور في الاستعراض الحالي للسياسات التي تتبعها عدة وكالات إنمائـــية دولية فيما يخص الشعوب الأصلية. وبوجه خاص يحاول البنك الدولي ومصرف التنمية للبلدان الأمريكية بصـــورة مـــتزايدة مراعاة مفهومي "المشاركة" و"المساءلة"، والسعي في الوقت نفسه إلى تضمين حقوق الإنسان ومفهوم الاستدامة. وهناك تحول من السياسات الرامية إلى تخفيف الآثار السلبية للمشاريع الإنمائية على الشعوب الأصـــلية والاتجـــاه إلى المشاريع الإنمائية التي تتطلب التشاور المسبق مع ممثلين عن هذه الشعوب والتي تأخذ في الحسبان مفهوم تقاسم المنافع.

٣٢- وعلى الرغم من هذه التطورات الجديدة فلا تزال هناك تحديات. ولا تزال الفكرة السائدة عن الشعوب الأصـــلية هي أنها جماعة متجانسة وفقيرة تعيش في المناطق الريفية وتتسم باتباع أساليب إنتاج موجهة نحو تلبية معيشة الكفاف. ولا تُراعى الهجرة الحضرية وأساليب الإنتاج الجديدة التي تشكل على نحو متزايد معيشة الشعوب الأصلية مراعاة تامة. وعلاوة على ذلك، لا تحظى الأسباب البنيوية لفقر الشعوب الأصلية وخصوصاً استبعاد هذه الشـــعوب اقتصادياً واجتماعياً وسياسياً بالاهتمام أو يكاد، فضلاً عن عدم الاعتراف بحقوقها، لا سيما حقها في تقرير المصير. وبالإضافة إلى ذلك، تبدي الشعوب الأصلية استيائها من أنه برغم أن المشاركة أصبحت مبدأ أساسياً في الحوار الإنمائي، فإن درجة المشاركة في الواقع تختلف اختلافاً كبيراً ولا تلبي دائماً توقعات هذه الشعوب. وهي ترى أن المشاركة المجدية تتضمن إشراف المجتمعات الأصلية على العمليات الإنمائية والتحكم في مواردها، عن طريق ضمان استطاعتها إبداء موافقتها الحرة والمسبقة المستنيرة أو عدم موافقتها عليها.

هاء - التجارة والملكية الفكرية

٣٣- مع أن التجارة تهدف إلى تحقيق النمو الاقتصادي وتحسين مستويات المعيشة، فإن آثار تحرير التجارة على التمتع بحقوق الإنسان لم تُقيَّم بعد تقييماً كاملاً. ونوهت الشعوب الأصلية في العديد من المناسبات بالآثار السلبية لتحرير التجارة على مجتمعاتها. ولقد أثرت البضائع الرخيصة التي يتم استيرادها نتيجة لتحرير التجارة على صغار

المزارعين والمنتجين من الشعوب الأصلية في البلدان النامية، الذين لا يستطيعون منافسة الأسعار المنخفضة للإنتاج بالجملة، مما يسبب غالباً زيادة في البطالة. وبالإضافة إلى ذلك، أدى تنفيذ الاتفاقات المتعلقة بالمنتجات الزراعية والحرجية في العديد من الحالات إلى تدهور بيئي أفضى إلى تخريب أساليب الإنتاج التي تتبعها الشعوب الأصلية. وحيث إن البلدان النامية توجه اهتمامها بصورة متزايدة للزراعة للأغراض التجارية، مثل مزارع إنتاج المحاصيل النقدية، فغالباً ما يرحل صغار المنتجين والمنتجين لضمان عيش الكفاف من أراضيهم التقليدية. ويؤدي تخريب أساليب الإنتاج التقليدية إلى انعدام الأمن الغذائي وهو ما يحمل الشعوب الأصلية في الغالب على الهجرة إلى المناطق الحضرية. وعلاوة على ذلك، هناك احتمال كبير جداً في أن يترتب على خصخصة الخدمات الاجتماعية آثار سلبية على التمتع بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية، مثل حق الشعوب الأصلية في الصحة أو حقها في التعليم، ممن ليست لديهم القدرة على دفع رسوم استعمال الخدمات الاجتماعية التي يقدمها القطاع الخاص.

٣٤- وتتزايد أهمية حماية الملكية الفكرية التقليدية في سياق العولمة. وعلى الرغم من أهمية الملكية الفكرية للشعوب الأصلية لاستحداث تكنولوجيات جديدة، بما فيها التكنولوجيا الإحيائية والتكنولوجيا البيئية، فقد طورت الشركات معارف وعقاقير الشعوب الأصلية دون أن تتقاسم معها الفوائد والأرباح المتأتية منها تقاسماً منصفاً. ووجهت الشعوب الأصلية انتقاداتها بشكل خاص إلى المعايير التي وضعت في إطار اتفاق منظمة التجارة العالمية المتعلق بجوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة، لعدم قيامها بحماية معارفها الفكرية حماية كافية، لا سيما فيما يتعلق باستصدار براءات الاختراع فيما يتعلق بالبذور وأنواع النباتات المحددة بموجب الاتفاق.

٣٥- وهناك أساس قانوني واضح لاعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان فيما يتعلق بتحرير التجارة، إذ إنه تقع على كافة أعضاء منظمة التجارة العالمية التزامات بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان. غير أن المنافسة بين البلدان النامية لاجتذاب الاستثمارات الأجنبية في إطار تحرير التجارة الجاري غالباً ما تكون مصحوبة بإغفال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان، لا سيما فيما يتعلق بالتشريعات البيئية ولوائح العمل، بما فيها عمل الأطفال. ويقع على عاتق الحكومات واجب صريح هو تشجيع الأفراد والجماعات وحمايتها من الآثار السلبية لتحرير التجارة، أثناء المفاوضات وخلال تنفيذ اتفاقات التجارة الدولية والإقليمية على حد سواء.

٣٦- ويتطلب أي نهج قائم على حقوق الإنسان لتحرير التجارة رصد اتفاقات التجارة وسياساتها. ويوفر قانون حقوق الإنسان الحالي المعايير المتعلقة بالتقييم وتحديد أهدافه. وينبغي لنهج تحرير التجارة القائم على حقوق الإنسان أن يستند، فضلاً عن ذلك، إلى مبادئ الشفافية والمساءلة بخصوص كل من نتائج التقييم وعمليات التفاوض. وعلاوة على ذلك، يجب التشاور مع السكان المتأثرين بتحرير التجارة، كما يجب أن يشاركوا في عملية التقييم.

ثالثاً - دور المعايير والصكوك الدولية في تعزيز الشعوب الأصلية وحمايتها في سياق العولمة

٣٧- برزت الشعوب الأصلية، خلال العقود المنصرمة، بوصفها أطرافاً سياسية فاعلة على الساحة الدولية وموضوعاً للقانون الدولي. وتتاح لهذه الشعوب عدد من صكوك ومعايير حقوق الإنسان فيما يتعلق بتعزيز حقوقها وحمايتها.

٣٨- واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٦٩ تعتبر خطوة مهمة إلى الأمام صوب الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية. وكما ذكر أعلاه، طرأت تطورات إيجابية فيما يتعلق بالدول التي صدقت على الاتفاقية، مثل إدراج حقوق الشعوب الأصلية في الدساتير والتشريعات الوطنية. وعلى الرغم من أن الاتفاقية لم يصدق عليها سوى عدد قليل من الدول، فيبدو أن الاتفاقية قد أثرت على موقف نظر الحكومات إزاء قضايا الشعوب الأصلية، لأن بعضاً منها استخدم الاتفاقية كنموذج لوضع تشريعاته وسياساته بخصوص هذه الشعوب. وعلاوة على ذلك فإن الوكالات المتعددة الأطراف، مثل برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والبنك الدولي، تسترشد بالحقوق الواردة في هذه الاتفاقية.

٣٩- ولمشروع إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية أهمية خاصة لأنه يطور مفاهيم جديدة في القانون الدولي عن طريق معالجة الحقوق الجماعية للشعوب الأصلية، بما فيها حقها في تقرير المصير. وعلى الرغم من أن هذا الإعلان لن يكون ملزماً من الناحية القانونية، فإنه ينطوي على قوة معنوية كبيرة يمكن للمنظمات المعنية بالشعوب الأصلية أن تستفيد منها في تعزيز الاعتراف بحقوقها الجماعية على الصعيد الدولي والصعيد الإقليمي والصعيد الوطني.

٤٠- وفضلاً عن ذلك، ينبغي توجيه الاهتمام بصفة خاصة إلى مشروع المبادئ التوجيهية: اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء استراتيجيات الحد من الفقر. وكما ذكر من قبل، تستهدف المبادئ التوجيهية مساعدة الحكومات والوكالات المعنية بالتنمية وغيرها من الممارسين في صياغة وتنفيذ ورصد استراتيجيات الحد من الفقر في إطار حقوق الإنسان. والهدف الطويل الأجل للمبادئ التوجيهية هو تعزيز فعالية وديمومة هذه الاستراتيجيات. وتمثل المبادئ التوجيهية صكاً مفيداً للشعوب الأصلية، إذ إنه يمكن استخدامها لتزويد الحكومات بتعليقات عن استراتيجيات الحد من الفقر الوطنية، بما فيها ورقة استراتيجية الحد من الفقر. وعلاوة على ذلك، يمكن استخدام المبادئ التوجيهية لتعزيز مشاركة الشعوب الأصلية في عملية وضع ورقة استراتيجية الحد من الفقر وفي إذكاء وعي هذه الشعوب التي تعيش في فقر بحقوقها وفي منح المزيد من السلطة لما تتخذه من إجراءات في مجال الفقر وحقوق الإنسان. والمبادئ التوجيهية متاحة حالياً على الموقع الشبكي لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على العنوان التالي (www.unhchr.ch/development/poverty final html)، وسيتم اختبارها من جانب وكالات الأمم المتحدة، مثل البنك الدولي وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي. والتعليقات التي تبديها الشعوب الأصلية على هذه المبادئ التوجيهية مرحب بها وينبغي توجيهها إلى مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

٤١- وتوفر ولاية المقرر الخاص عن حالة حقوق الإنسان والحريات الأساسية للشعوب الأصلية آلية دولية لتقديم الشكاوى. ويتلقى المقرر الخاص ضمن ولايته شكاوى فردية وجماعية ويبعث الرسائل التي تتضمن المزاعم إلى الحكومات كما يوجه إليها التماسات عاجلة. وبالإضافة إلى ذلك، يقوم المقرر الخاص بزيارات قطرية ويجري بحوثاً عن القضايا ذات الصلة بحالة حقوق الإنسان للشعوب الأصلية.

٤٢- والمشاركة الفعالة للشعوب الأصلية هي السمة الأساسية للفريق العامل المعني بالسكان الأصليين؛ وهو ما يسمح بوضع معايير دولية لتعزيز حقوق الشعوب الأصلية وحمايتها ضمن سياق العولمة، وإجراء استعراض لحالة حقوق الإنسان للشعوب الأصلية فيما يتعلق بتنفيذ الصكوك التي تكفل حمايتها من الآثار السلبية للعولمة. وبذا فإن المشاركة الفعلية توفر منبراً للتعبير عن شواغل الشعوب الأصلية وتعزز الحوار بين الحكومات والشعوب الأصلية بشأن العولمة.

رابعاً - توصيات مقدمة إلى الفريق العامل للنظر فيها

٤٣- يوصى بما يلي:

(أ) يقدم الممثلون عن الشعوب الأصلية معلومات عن آثار العولمة في مجتمعاتها بشكل خاص، وذلك وفقاً للمواضيع التي نوقشت أعلاه. ويمكن للفريق العامل بعدئذ أن يخلص إلى استنتاجات بشأن المشاكل العامة والحلول الممكنة في إطار البند ٤ من جدول الأعمال المؤقت المعنون "استعراض التنمية"؛

(ب) يقدم أعضاء الفريق العامل والمشاركون فيه مقترحات عن الطريقة التي يمكن بها استخدام الآليات القائمة لحقوق الإنسان، مثل المقررين الخاصين المعنيين ومشروع المبادئ التوجيهية: بشأن اتباع نهج قائم على حقوق الإنسان إزاء استراتيجيات الحد من الفقر، في حماية الشعوب الأصلية من الآثار السلبية للعولمة، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت المعنون "وضع المعايير"؛

(ج) يناقش أعضاء الفريق العامل والمشاركون فيه الحاجة إلى معايير جديدة أو إضافية لحماية الشعوب الأصلية من الآثار السلبية للعولمة، من ذلك مثلاً إمكانية إعداد مشروع مبادئ توجيهية بشأن الشركات عبر الوطنية التي تؤثر أنشطتها على الشعوب الأصلية، في إطار البند ٥ من جدول الأعمال (ترد ورقة العمل بخصوص هذا الموضوع في الوثيقة E/CN.4/Sub.2/AC.4/2003/3)؛

(د) يكفل أعضاء الفريق العامل والمشاركون فيه إجراء حوار مستمر عن موضوع "الشعوب الأصلية والعولمة". ويمكن القيام بذلك من خلال تشكيل فرقة عمل فعلية تعنى بهذا الموضوع تتولى إعداد توصيات وتقديم تقرير سنوي إلى الفريق العامل بهذا الشأن.

- - - - -